

**بسم الله الرحمن الرحيم**

بإسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان العراق
رقم قرار : ٦
تأريخ الأصدار: ٢٠٠١/٥/٢

((قرار))

استناداً الى احكام الفقرة (أ) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ و بناءً على ما عرضه مجلس الوزراء قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٥/٢ ما يلي :

المادة الأولى :

يلغى قيد السجل العقاري للقطعة المرقمة ٥/٢ مقاطعة (٤٥) ماسيكي و البالغة مساحتها (٥٨٠) دونماً و المسجل بعدد ٢١ نيسان ١٩٩٦ جلد (٢٠٨) دهوك و يعاد تسجيلها باسم وزارة المالية و الأقتصاد لحكومة اقليم كوردستان .

المادة الثانية :

على مجلس الوزراء تنفيذ هذا القرار .

المادة الثالثة :

ينفذ هذا القرار اعتباراً من تأريخ نشره في جريدة وقائع كوردستان .

د . رؤژنوري شاويس
رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق

رئيسي رؤژنامهي وهقايعى كوردستان

www.mojkurdistan.com